

March 2005

A

هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدةJOINT OFFICE: Viale delle Terme di Caracalla 00100 ROME Tel: +39(06)57051 www.codexalimentarius.net Email: Codex@fao.org Facsimile: +39(06)5705 4593

برنامج الموصفات الغذائية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي
الدورة الثامنة والعشرون، مقر المنظمة، روما، 4-9 يوليو/تموز 2005

جدول الأعمال المؤقت

الجزء الأول - مقدمة

- 1 الموافقة على جدول الأعمال والترتيبات الخاصة بالدوره
- 2 تقرير رئيسى الدورتين الخامسة والخمسين وال السادسة والخمسين للجنة التنفيذية
- 3 تقارير عن لجان التنسيق الإقليمية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

الجزء الثاني - المسائل الإجرائية

- 4 التعديلات في دليل الإجراءات
 - (أ) التعديلات في اللائحة الداخلية
 - (ب) تعديلات أخرى في دليل الإجراءات

الجزء الثالث - موصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة

- 5 مشروع الموصفات والنصوص ذات الصلة عند الخطوة 8 من الإجراءات (بما في ذلك تلك المقدمة عند الخطوة 5 مع التوصية بإغفال الخطوتين 6 و 7 وتلك المقدمة عند الخطوة 5 من الإجراءات المعجلة)
- 6 مشروع الموصفات المقترحة والنصوص ذات الصلة عند الخطوة 5
- 7 سحب أو إلغاء موصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة الموجودة
- 8 الاقتراحات المتعلقة بوضع موصفات جديدة والنصوص ذات الصلة والاقتراحات بوقف العمل

الجزء الرابع - مسائل البرنامج والميزانية

- 9 المسائل المالية المتعلقة بالميزانية - الميزانية المقترحة للفترة 2006/2007
- 10 التخطيط الاستراتيجي في هيئة الدستور الغذائي
- 11 البرنامج الزمني المقترن لاجتماعات الدستور الغذائي في الفترة 2005-2007

لداعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والرجو من أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات وألا يطلبوا نسخا إضافية منها إلا للضرورة القصوى. ومعظم وثائق المنظمة متاحة على شبكة الانترنت على العنوان <http://www.fao.org>

الجزء الخامس- مسائل السياسات والمسائل العامة

- 12 تنفيذ التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للدستور الغذائي والأنشطة الأخرى التي تضطلع بها المنظمتان في مجال مواصفات الأغذية
 - (أ) حالة التنفيذ العامة
 - (ب) استعراض هيكل لجنة الدستور الغذائي وصلاحيات لجان الدستور الغذائي وفرق المهام
- 13 المسائل الناشئة عن تقارير اللجان وفرق المهام التابعة للدستور الغذائي
- 14 العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الدولية الأخرى
- 15 المشروع وحساب الأمانة المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي
- 16 المسائل الأخرى الناشئة عن أعمال منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

الجزء السادس- الانتخابات والتعيينات

- 17 تعيين المنسقين الإقليميين
- 18 انتخاب الرئيس ونواب الرئيس وأعضاء اللجنة التنفيذية
- 19 اختيار البلدان المسؤولة عن تعيين رؤساء هيئة الدستور الغذائي وفرق المهام

الجزء السابع- أية مسائل أخرى

- 20 أية مسائل أخرى
- 21 الموافقة على التقرير

الجدول الزمني المؤقت لبيان جدول الأعمال

الجزء الأول - الجزء السابع

اليوم	البنود
الاثنين ، 4 يوليو/تموز	7-4، 17، 18، 3-1
الثلاثاء ، 5 يوليو/تموز	12-8
الأربعاء ، 6 يوليو/ تموز	14 (تكميلة) -
الخميس ، 7 يوليو/تموز	20، 16، 15
الجمعة ، 8 يوليو/تموز (صباحا)	(إذا اقتضى الأمر)
السبت ، 9 يوليو/تموز	21 (الموافقة على التقرير)

ملاحظات على جدول الأعمال المؤقت

ملاحظة عامة: أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والخمسين (روما، فبراير/شباط 2005) بأن يمتدّ اجتماع الدورة الثامنة والعشرين للهيئة لستة أيام بما يتتيح بحث جميع المسائل المدرجة على جدول الأعمال. وفي ما خلا البند 17 من جدول الأعمال الذي من المقرر استكماله في اليوم الافتتاحي للدورة والبند 18 من جدول الأعمال حيث ستبدأ العملية الانتخابية في اليوم الافتتاحي وتستمر طيلة الأسبوع، يوصى بدراسة سائر البنود الأخرى بالتسلسل التي ترد فيه في جدول الأعمال.

الجزء الأول: مقدمة (البنود 1-3)

طبقاً للمادة 6-2 من اللائحة الداخلية، يكون أول بند في جدول الأعمال هو الموافقة على جدول الأعمال. وطبقاً للمادة 4-5 من اللائحة الداخلية، ترفع اللجنة التنفيذية تقريراً إلى الهيئة عن دورات اللجنة التنفيذية التي عقدت منذ آخر دورة عادية للهيئة. ووافقت الهيئة في دورتها الثالثة والعشرين (روما، 1999) على أنه يجدر بدورات لجان تنسيق (الدستور الغذائي) المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية أن ترفع تقارير بدورها إلى الهيئة.

الجزء الثاني: المسائل الإجرائية (البند 4)

يرجى من الهيئة أن تدرس التعديلات في اللائحة الداخلية التي أحالتها إليها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة. تشكل أغلبية أعضاء الهيئة نصاباً قانونياً لأغراض الموافقة على التعديلات في اللائحة الداخلية، وتستلزم هذه التعديلات أغلبية ثلثي الأصوات المُدلى بها للموافقة عليها (المادة 5-6 والمادة 14-1). وتسرى هذه التعديلات فقط بعد موافقة المديرين العامين لكل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (المادة 14-1). يرجى أيضاً من الهيئة أن تدرس التعديلات الأخرى في اللائحة الداخلية التي أحالتها إليها لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة. والنصاب القانوني اللازم لهذا النوع من التعديلات هو النصاب القانوني المطلوب عادة لتصريف الأعمال (المادة 5-6). وهي تسرى فور الموافقة على تقرير الدورة الحالية للهيئة.

الجزء الثالث: مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة (البنود 5-8)

يرجى من الهيئة دراسة مشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة المعروضة عليها كي تتوافق عليها لجان الدستور الغذائي الفرعية وفرق المهام؛ وهي تشمل مشاريع معروضة عند الخطوة 8 من الإجراءات الموحدة لوضع مواصفات الدستور الغذائي ومشاريع معروضة عند الخطوة 5 مع التوصية بإغفال الخطوتين 6 و 7 ومشاريع معروضة عند الخطوة 5 من الإجراءات المعجلة. ويرجى أيضاً من الهيئة أن تؤكّد سحب مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة أو إلغاءها بناء على توصية "لجان الدستور الغذائي وفرق مهامه. كما يرجى من الهيئة الموافقة على اقتراحات لوضع مواصفات ونصوص جديدة (بما في ذلك تعديل النصوص الموجودة أو مراجعتها) واقتراحات بوقف العمل، مع مراعاة مشورة اللجنة التنفيذية في إطار الاستعراض التقيمي.

¹ بما أنّ الأعضاء الحاليين في الهيئة هم 171 بلداً، يكون النصاب القانوني بالتالي 86 عضواً.

الجزء الخامس: مسائل البرنامج والميزانية (البنود 9-11)

يعـد المديران العامان لكل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية تقديرـاً للمصروفات استنادـاً إلى برنامج العمل المقترـح للهـيئة وأجهـزتها الفرعـية. وبعد ادخـال التعـديلات التـي يراها المـديران العامـان واجـبة فـي ضـوء تـوصـيات الهـيئة، يـدرج تقـدير المصـروفات هـذا فـي المـيزـانـيتـين العـادـيـتـين لـلـمـنظـمـتـيـن كـي توـافـقـ عـلـيـ الأـجـهـزةـ الـرـياـسـيـةـ المـخـصـصـةـ (المـادـةـ الثـانـيـةـ 1ـ). وـسـوـفـ تـدعـىـ الهـيـئـةـ إـلـىـ إـقـرـارـ الـقـرـارـاتـ وـالـتـوصـيـاتـ الصـادـرـةـ عـنـ الـلـجـنةـ التـنـفـيـذـيـةـ بـشـأـنـ إـعـدـادـ الـخـطـةـ الـاسـتـراتـيـجـيـةـ لـلـفـقـرـةـ 2008ـ2013ـ. كـماـ سـيـطـلـبـ إـلـىـ الهـيـئـةـ إـقـرـارـ الـجـدـولـ الزـمـنـيـ المـقـرـرـ لـاجـتمـاعـاتـ الدـسـتـورـ الغـذـائـيـ فـيـ فـقـرـةـ السـنـتـيـنـ المـقـبـلـيـنـ.

الجزء الرابع: مسائل السياسات والمسائل العامة (البنود 12-16)

وـافـقـتـ الهـيـئـةـ فـيـ دـورـتـهاـ السـادـسـةـ وـالـعـشـرـينـ (روـماـ،ـ 2003ـ) عـلـىـ عـدـدـ مـنـ الـاقـتـراحـاتـ لـتـطـبـيقـ تـوصـيـاتـ التـقـيـيمـ المشـتركـ بـيـنـ مـنـظـمـةـ الـأـغـذـيـةـ وـالـزـرـاعـةـ وـمـنـظـمـةـ الصـحـةـ الـعـالـمـيـةـ لـلـدـسـتـورـ الغـذـائـيـ وـلـلـأـنـشـطـةـ الـأـخـرىـ الـتـيـ تـضـطـلـعـ بـهـاـ الـمـنـظـمـتـانـ فـيـ مـجـالـ الـمـواـصـفـاتـ الـغـذـائـيـةـ². وـسـوـفـ تـدعـىـ الهـيـئـةـ إـلـىـ أـخـدـ الـعـلـمـ بـمـاـ أـحـرـزـ مـنـ تـقـدـمـ فـيـ هـذـاـ إـلـاطـارـ وـإـلـىـ دـرـاسـةـ التـقرـيرـ النـهـائيـ لـلـاـسـتـشـارـيـنـ عـنـ اـسـتـعـارـضـ هـيـكـلـ لـجـنـةـ الـدـسـتـورـ الغـذـائـيـ وـصـلـاحـيـاتـ الـأـجـهـزةـ الـفـرعـيـةـ. كـماـ سـتـدـعـىـ الهـيـئـةـ إـلـىـ درـاسـةـ الـمـسـائـلـ الـتـيـ أـحـيـلـتـ إـلـيـهـاـ مـنـ دـورـتـهاـ السـابـقـةـ وـمـنـ أـجـهـزـتـهـاـ الـفـرعـيـةـ. وـسيـتـمـ إـطـلاـعـ الهـيـئـةـ عـلـىـ حـالـةـ الـعـلـاقـاتـ بـيـنـ الهـيـئـةـ وـغـيرـهـاـ مـنـ الـمـنـظـمـاتـ الـحـكـومـيـةـ وـغـيرـهـاـ مـنـ الـمـنـظـمـاتـ الـدـولـيـةـ. وـطـبـقاـ لـلـمـبـادـئـ الـمـتـعـلـقـةـ بـمـشارـكـةـ الـمـنـظـمـاتـ الـدـولـيـةـ غـيرـ الـحـكـومـيـةـ فـيـ عـمـلـ هـيـثـةـ الـدـسـتـورـ الغـذـائـيـ³،ـ سـتـعـرـضـ عـلـىـ الهـيـئـةـ قـائـمـةـ بـالـمـنـظـمـاتـ الـتـيـ تـتـمـتـعـ بـصـفـةـ مـرـاقـبـ. وـطلـبـتـ الدـوـرـةـ (الـاسـتـثنـائـيـةـ)ـ الـخـامـسـةـ وـالـعـشـرـينـ لـهـيـئـةـ إـبـقاءـهـاـ عـلـىـ اـطـلاـعـ عـلـىـ مـاـ أـحـرـزـ مـنـ تـقـدـمـ وـعـلـىـ الـعـمـلـيـاتـ الـجـارـيـةـ فـيـ إـطـارـ الـمـشـرـوعـ وـحـسـابـ الـأـمـانـةـ الـمـشـرـكـيـنـ بـيـنـ مـنـظـمـةـ الـأـغـذـيـةـ وـالـزـرـاعـةـ وـمـنـظـمـةـ الصـحـةـ الـعـالـمـيـةـ لـتـعـزيـزـ الـمـشـارـكـةـ فـيـ الـدـسـتـورـ الـغـذـائـيـ. وـسيـعـرـضـ عـلـىـ الهـيـئـةـ تـقـرـيرـ مـرـحـليـ بـهـذـاـ الشـأنـ. وـسـوـفـ تـدعـىـ الهـيـئـةـ إـلـىـ درـاسـةـ الـمـسـائـلـ الـنـاشـيـةـ عـنـ مـنـظـمـةـ الـأـغـذـيـةـ وـالـزـرـاعـةـ وـمـنـظـمـةـ الصـحـةـ الـعـالـمـيـةـ،ـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ الـعـمـلـيـةـ الـتـشـاـورـيـةـ لـإـسـدـاءـ الـمـشـورـةـ الـفـنـيـةـ إـلـىـ الـدـسـتـورـ الغـذـائـيـ وـإـلـىـ الـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ،ـ فـضـلـاـ عـنـ قـرـارـ جـمـعـيـةـ الصـحـةـ الـعـالـمـيـةـ عـنـ الـاسـتـراتـيـجـيـةـ الـعـالـمـيـةـ بـشـأـنـ الـنـظـامـ الـغـذـائـيـ وـالـنـشـاطـ الـبـدـنـيـ وـالـصـحةـ.

الجزء السادس: الانتخابات والتعيينات (البنود 17-19)

تعـيـنـ الهـيـئـةـ الـمـنسـقـيـنـ الـإـقـلـيمـيـيـنـ طـبـقاـ لـلـمـادـتـيـنـ 4ـ(أـ)ـ وـ(بـ).ـ تـحـكـمـ الـمـادـتـانـ 1ـ وـ1ـ4ـ علىـ التـوـاليـ اـنـتـخـابـ الرـئـيـسـ وـنـوـابـ الرـئـيـسـ وـانـتـخـابـ الـأـعـضـاءـ فـيـ الـلـجـنـةـ التـنـفـيـذـيـةـ عـلـىـ أـسـاسـ إـقـلـيمـيـ.ـ وـنـظـرـاـ إـلـىـ الـطـبـيـعـةـ الـمـجـزـأـةـ لـلـعـلـمـيـةـ الـاـنـتـخـابـيـةـ،ـ يـتـبـعـ جـوـدـلـ زـمـنـيـ مـحدـدـ لـهـاـ.ـ وـتـرـدـ فـيـ الـوـثـيقـةـ 05/28/2 ALINORM 03/41 183ـ149ـ منـ الـوـثـيقـةـ .ـ

الـمـسـؤـلـةـ عـنـ تـعـيـنـ رـؤـسـاءـ لـجـانـ الدـسـتـورـ الغـذـائـيـ وـفـرـقـ الـمـهـامـ ("ـالـبـلـدانـ الـمـضـيـفـةـ").ـ

² تـقـرـيرـ الدـوـرـةـ السـادـسـةـ وـالـعـشـرـينـ لـهـيـئـةـ الـدـسـتـورـ الغـذـائـيـ،ـ الـفـقـرـاتـ 149ـ183ـ منـ الـوـثـيقـةـ ALINORM 03/41 .

³ دـلـيلـ الـإـجـرـاءـاتـ لـهـيـئـةـ الـدـسـتـورـ الغـذـائـيـ،ـ الـطـبـعـةـ الـرـابـعـةـ عـشـرـةـ.

الجزء السابع : مسائل أخرى (البندان 20-21)

طبقاً للمادة السادسة-5 من اللائحة الداخلية، يجوز لأي عضو في الهيئة، وللمديرين العامين لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، بعد إرسال جدول الأعمال المؤقت، اقتراح إدراج بنود محددة في جدول الأعمال بشأن مسائل ذات طابع عاجل. طبقاً للمادة التاسعة-1 من اللائحة الداخلية للهيئة والممارسات المتبعة، توافق الهيئة على تقرير دورتها الثامنة والعشرين على أساس المشروع الذي تقدمه الأمانة.

مشروع الجدول الزمني لانتخاب هيئة مكتب الهيئة وأعضاء اللجنة التنفيذية

فتح باب الترشيح	إغفال باب الترشيح	الاقتراع السري (عند الحاجة)
الاثنين 13:00	الثلاثاء 12:00	الثلاثاء 17:30
الأربعاء 9:30	الأربعاء 15:00	الأربعاء 17:30
الخميس على أساس المُنتخبون على أساس إقليمي :	الخميس 15:00	الخميس 17:30